

إدارة عمليات التأمين

(أسس و جوانب نظرية وعملية)



الدكتور

عادل فضل الله القضماني

أستاذ مشارك في قسم المصارف والتأمين

رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة السورية للتأمين سابقاً

عميد معهد التخطيط الاقتصادي والاجتماعي بدمشق سابقاً

الفصل الثالث

المبادئ القانونية للتأمين

LEGAL PRINCIPLES

٣.١ - المبادئ العامة

٣.٢ - المبادئ الخاصة

المبادئ العامة للتأمين

كنا قد عرضنا سابقاً جملة من المبادئ أو الشروط الفنية
الناظمة لعملية التأمين والتي تضمن الحفاظ على المركز
المالي للهيئة الممارسة للتأمين وعلى سمعتها وكذلك
تقليص الفجوة بين الخسارة المتوقعة والخسارة المحققة
فعلاً .

بالإضافة إلى تلك المبادئ والشروط الفنية، هناك مبادئ ذات
صبغة قانونية تحكم عقد التأمين بوصفه من العقود المدنية .

- تهدف تلك المبادئ إلى تدعيم عملية التأمين وإبقائها بعيدة عن عمليات الرهان والمقامرة والمضاربة والإثراء غير المشروع .

- تستمد المبادئ القانونية للتأمين قوتها وشرعيتها واستمراريتها من الواقع القانوني والتشريعي في الدولة التي يمارس التأمين على أرضها ، مدعماً بالمراسيم والقوانين والتشريعات والإجراءات التي تتخذها هيئات الإشراف على التأمين في تلك الدولة .

- تسري المبادئ العامة للتأمين على كافة أنواع التأمين دون استثناء، حيث يأتي في مقدمة تلك المبادئ التالي:

٣.١.١ – مبدأ منتهى حسن النية Utmost good faith

- من أهم المبادئ القانونية المحددة لنشاط التأمين ويقصد به أن يقوم كل من طرفي التأمين بالإدلاء عن كافة البيانات والمعلومات والشروط والظروف والأمر المتعلقة بالخطر المطلوب التأمين عليه وبالعقد . بناء على ذلك ، يتوجب على المستأمن (المؤمن له) أن يدلي للمؤمن بكافة البيانات والحقائق والمعلومات التي تحيط بالخطر موضوع التأمين بشكل دقيق وصحيح دون أي تدليس أو تشويه أو مبالغة وذلك بهدف أن يتسنى للمؤمن اتخاذ قرار بقبول أو رفض تغطية الخطر تأمينياً وبتحديد القسط الممثل لثمن تكلفة تلك التغطية .

- ومن ناحية أخرى، يتوجب على المؤمن (هيئة أو شركة التأمين) أن توضح للمستأمن كامل حيثيات وشروط وملايسات وحدود الفقرات التي يتضمنها عقد التأمين ، خصوصاً ما يتعلق بحدود التغطية ومدتها الزمنية وتكلفتها وطريقة سدادها والمبلغ المؤمن وغيره .

وقت توافر مبدأ منتهى حسن النية :

- من الضروري توافر هذا المبدأ منذ البدء بطلب تغطية الخطر وقبل توقيع العقد، ويستمر توافره بعد إصدار العقد أو شراء الوثيقة ، إذ أن المستأمن ملزم بإبلاغ المؤمن عن كل ما يستجد من معلومات أو ظروف تتعلق بالخطر موضوع التأمين طيلة فترة التغطية وحتى تحقق الخطر والحصول على مبلغ التأمين أو التعويض عن الخسارة .
- في هذه الحالة يصبح عقد التأمين قابلاً للبطلان . وهنا يأتي دور المؤمن له في إثبات ما يدعم ويقوّي موقفه أمام المؤمن حتى لا يتم إلغاء العقد وإبطاله .

- الإخلال بمبدأ منتهى حسن النية :

الحالة الأولى، إعطاء بيانات غير صحيحة:

وهنا نميز بين إعطاء بيانات غير صحيحة بحسن نية ، أي دون قصد أو دون عمد ، كأن يكون المؤمن له معتقداً أن ما أدلى به هو صحيح .

- في هذه الحالة يصبح عقد التأمين قابلاً للبطلان . وهنا يأتي دور المؤمن له في تقديم الإثباتات والأدلة التي تدعم موقفه .

• أما إذا كانت عملية إعطاء البيانات غير الصحيحة قد تمت بسوء نية ، أي بشكل مقصود وعمداً وبهدف تضليل المؤمن للحصول على شروط أو ميزات إضافية وبالتالي تخفيض تكلفة التغطية التأمينية (قسط أقل مما يجب)، فإن هذا يؤدي إلى أن يصبح عقد التأمين باطلاً وبشكل مطلق ، ومن حق المؤمن القيام بإلغاء العقد وهو غير ملزم برد ما كان قد دفعه المؤمن له كجزء من القسط أو التكلفة .

• وهنا نشير إلى أنه في كلتا الحالتين السابقتين ، تقع على المؤمن مسؤولية تقديم كل ما يثبت عدم صحة ما أدلى به المؤمن له من بيانات أو معلومات .

الحالة الثانية: إخفاء البيانات:

وهو قيام المؤمن له بإخفاء بعض البيانات الهامة وعدم تقديمها للمؤمن .

• وهنا أيضاً نميز بين حالتين :

• الإخفاء بحسن نية ، كأن يكون السبب هو عدم الانتباه أو النسيان أو لاعتقاد المؤمن له بعدم ضرورة أو أهمية تلك البيانات أو المعلومات.

• أما الإخفاء بسوء نية ، أي بشكل متعمّد، فإن العقد يصبح باطلاً وبشكل مطلق وعلى المؤمن أن يثبت ذلك عند إبطال العقد.

- نوعية البيانات المطلوب التصريح بها:

- يمكن تقسيم البيانات المتعلقة بالخطر موضوع التأمين والتي يطلب من المؤمن له التصريح بها وإعلانها للمؤمن إلى:

١ - بيانات موضوعية: وهي تركز على الخطر نفسه، يعتمد عليها المؤمن في تقدير احتمال تحقق الخطر وحجمه وبالتالي تقدير كلفة التغطية التأمينية (القسط).

- نذكر تلك البيانات وعلى سبيل المثال فيما يتعلق بخطر الحريق الذي يمكن أن يتعرض له أحد الأسواق التجارية:

- المادة التي بنيت منها أبنية السوق (بيتون - خشب-)؛
موقع السوق (في مركز المدينة، على أطراف المدينة.....)؛
نوعية المواد أو البضائع التي تسوّق داخل السوق (غذائية،
كيميائية، خشبية،.....)؛ الأبنية المجاورة للسوق (سكنية،
تجارية.....)الخ.

• وكذلك فيما يتعلق بخطر المسؤولية المدنية بالنسبة
للسيارات:

- نوع السيارة ؛ قوتها ؛ سنة صنعها ؛ تاريخ شرائها ؛ الغرض
من شرائها (لنقل البضائع، لنقل الركاب، للسياحة،.....)الخ.
- وفيما يتعلق بتأمين الحياة: سن المؤمن له؛ عمره؛ وضعه
الصحي أو تاريخه الصحي (سابقاً وحالياً) وما يصيبه حالياً.

٢- بيانات شخصية: وهي تركز على الشخص (المؤمن له) نفسه وهي التي يعتمد عليها في اتخاذ المؤمن لقراره بقبول أو عدم قبول تغطية الخطر المطلوب التأمين عليه، وكذلك في تحديد مقدار التكلفة التأمينية (القسط).

• يأتي في إطار هذه البيانات : الوضع المالي للمؤمن له ؛ أخلاقه ؛ ماضيه التأميني ؛ وهل سبق وأن حكم قضائياً أم لا ؛ هل سبق وأن ألغي له عقد تأمين لدى مؤمن آخر أم لا ؛ هل سبق وأن عرض تأمين الخطر ذاته لدى مؤمن آخر وتم رفضه ؛ هل قام بالتأمين على الخطر نفسه لدى آخر أم لا ؛ الحوادث التي ارتكبها سابقاً (بالنسبة للسيارات) وكذلك وضع قيادته للسيارة عند ارتكاب الحوادث (سرعة زائدة ، سكر ،) وهل تم سحب رخصة القيادة منه سابقاً ، وهكذا

الشروط الواجب أن تخضع لها البيانات المطلوب التصريح بها:

اتفقت قوانين معظم البلدان على أن البيانات التي يلزم بالإدلاء بها المؤمن له للمؤمن يجب أن تخضع للشروط الثلاثة التالية:

١- أن تكون ضرورية للمؤمن ليتمكن من تقدير الخطر.

أي من شأنها التأثير على قرار المؤمن بخصوص قبول أو رفض التأمين وكذلك بخصوص مقدار القسط اللازم. بعبارة أخرى، البيانات التي من شأنها التأثير على فكرة المؤمن حول الخطر. وفكرة المؤمن هذه حول الخطر ، يتم تقديرها من وجهة نظر المؤمن حصراً وليس على هوى وقناعة وتفكير المؤمن له ، كأن لايدلي المؤمن له مثلاً عن اسم السفينة بحجة أن ذلك ليس ضرورياً ، وهكذا....

٢- أن تكون معلومة بالنسبة للمؤمن له .

- أي تقديم البيانات التي يعلم بها وبالتالي إذا كان بيان ما مجهولاً من قبله ، فهو غير ملزم بالتصريح به ولا يطاله أي مسؤولية جراء ذلك .
- وهنا نشير إلى أن المؤمن له ملزم بالإعلان عن كل ما يعرفه من بيانات يمكن أن تؤثر على الخطر ، سواء كانت شخصية أو موضوعية ، ايجابية أو سلبية ، دائمة أو مؤقتة .
- نذكر مثلاً ، عدم الإعلان عن وجود محطة تزود بالوقود بجانب المنزل المطلوب التأمين عليه ضد الحريق ، عدم الإعلان عن عدم وجود باب حديدي رئيسي لمنزل مطلوب التأمين عليه ضد السرقة.... وهكذا .

• كل ذلك ، بيانات إذا لم يتم الإعلان عنها ، يؤدي إلى مسؤولية تقع على المؤمن له .

• أما البيانات التي تشكل ظروف محسنة للخطر ، فالمؤمن له غير ملزم بالإعلان عنها ، نذكر مثلاً عدم إعلانه عن وجود مخفر شرطة بجانب المنزل المطلوب التأمين عليه ضد السرقة ، أو عن وجود محطة إطفاء حريق قريباً من المحل التجاري المطلوب التأمين عليه ضد الحريق ، وهكذا.....

٣ - أن تكون مجهولة بالنسبة للمؤمن .

- هذا يعني أن المسؤولية تسقط عن المؤمن له إذا لم يتم بالتصريح عن بيان ما وكان المؤمن على علم به . ويدخل في إطار ذلك ما هو موجود في سجلات المؤمن (كأن يكون لطالب التأمين عقد سابق لدى المؤمن) وأيضاً إذا قام المؤمن بالتحري من خلال الوسطاء أو لجان الفحص الطبي ، إذ لا يلام بعدها المؤمن له إذا كان قد قصر في الإعلان عن مرض ما أو ما شابه .

٣.١.٢ - مبدأ المصلحة التأمينية Insurable interest

المقصود بهذا المبدأ ، أن يكون للمؤمن له مصلحة في عدم تحقق الخطر المؤمن عليه ، وهذه المصلحة هي الدافع وراء سعي المؤمن له إلى شراء وثيقة التأمين .

ففي الحالات التي لا يكون للشخص مصلحة في المحافظة على شيء ما أو المحافظة على شخص ما بدون هلاك أو تلف وتسنى له شراء وثيقة تأمين عليه ، فسوف يترتب على ذلك أحد الأمرين التاليين:

• الأمر الأول: أن يكون له مصلحة في وقوع الخطر وبالتالي فإنه سيحصل على ربح إذا وقع الخطر، ويخسر إذا لم يقع الخطر . وهذا يدخل في إطار الرهان والمقامرة .

• الأمر الثاني: وجود مصلحة في وقوع الخطر ، يدفع الشخص إلى القيام عمداً نحو وقوع الخطر وتحقيقه بهدف الحصول على مبلغ التأمين .

• من هنا ، يعتبر هذا المبدأ ركناً أساسياً من أركان التأمين وبالتالي **ينعدم التأمين بغياب المصلحة** ، بل ذهب العديد من فقهاء التأمين إلى أبعد من ذلك بالقول بأن **المصلحة هي محل التأمين** . إذ أن محل التأمين في حقيقة الأمر ليس هو الشيء المؤمن عليه أو الشخص المؤمن عليه وليس القيمة المادية لذلك ، وإنما **المصلحة المرتبطة به** .

• **فعندما نقول : السيادة المؤمن عليها ، هذا يعني بشكل أدق : المصلحة المؤمن عليها والمرتبطة بالسيادة** . وهنا نشير إلى أن العلاقات الأسرية تعتبر مصدراً هاماً من مصادر المصلحة التأمينية التي تتيح الحق في الحصول على التغطية التأمينية .

– الهدف من الالتزام بهذا المبدأ :

- بالإضافة إلى ما سبق، فإن ضرورة الالتزام بهذا المبدأ تهدف إلى تحقيق الأغراض التالية :

١ - الابتعاد بعقد التأمين عن عقود الرهان والمقامرة:

وهو ما سبق وبيّناه بخصوص الربح والخسارة التي تترافق مع غياب المصلحة وإبرام عقد التأمين .

• ٢ - تحديد الحد الأقصى للتعويض:

- إن الحد الأقصى للتعويض الذي يلزم بدفعه المؤمن عند تحقق الخطر ووقوع الخسارة بالنسبة لكافة عقود تأمين الممتلكات والمسؤولية ، ما عدا عقود تأمين الممتلكات المحددة القيمة ، هو بحدود المصلحة التأمينية للمؤمن له في الشيء موضوع التأمين .

• نذكر على سبيل المثال: شخص أمّن على قارب اشتراه بالتقسيط بمبلغ مليون ل.س، تعرض القارب لحادث حريق في وقت تبقى على المؤمن له سداد أقساط قيمتها ٥٠٠٠٠٠ ل.س إلى الشركة المصنعة للقوارب .

في هذه الحالة يوزّع التعويض الذي سيدفعه المؤمن بين الشخص (المؤمن له) والشركة المصنعة للقوارب . أي لا يحل للمؤمن له إلا بحدود مصلحته في الشيء المؤمن عليه .

3- تحديد الأحيّة في التغطية التأمينية.

- إن وجود المصلحة في التأمين على شيء ما أو على شخص ما ، يحول دون تغطية الأخطار التي يمكن أن يتعمّد الأشخاص طالبي التأمين عليها إلى المساعدة في وقوعها وتحققها .

نذكر على سبيل المثال : عند قيام شخص بطلب التأمين على حياة شخص آخر ثري ولا يوجد علاقة بينهما (دم أو قرابة) ، يكون من السهل عليه فعل ما يلزم لقتله أو لإنهائه بغرض الحصول على مبلغ التأمين .

- وكذلك ، عند قيام شخص بالتأمين على محل تجاري لا يمتلكه ، يكون من السهل عليه أن يشعل النار فيه بهدف الحصول على تعويض عن الخسائر.

- في الحالتين السابقتين تنعدم المصلحة التأمينية ، وبالتالي تعتبر الحالتان خارج إطار التغطية التأمينية.

- وقت توافر المصلحة التأمينية:

يختلف وقت توافر مبدأ المصلحة التأمينية تبعاً لنوع وثائق التأمين وبشكل عام نميز في إطار ذلك التالي:

• وثائق تأمين الممتلكات والمسؤولية:

- وفقاً لهذا النوع من الوثائق تتفق قوانين معظم البلدان على ضرورة توافر المصلحة التأمينية عند تحقق الخطر ووقوع الخسارة . أما بخصوص توافر المصلحة عند التعاقد ، فقد اتفق على أن يكون هناك توقع لوجود تلك المصلحة عند التعاقد .

- نذكر على سبيل المثال أنه يمكن لشخص اللجوء إلى التأمين على عقار لا يمتلكه الآن وإنما ستؤول ملكيته له في وقت لاحق لعملية التعاقد ، بعد الانتهاء من إجراءات نقل الملكية أو تحصيل الإرث أو ما شابه .

- وثائق تأمينات الحياة: في هذه الوثائق يشترط توافر المصلحة التأمينية عند التعاقد وليس هناك من ضرورة لذلك أثناء سريان العقد أو عند دفع مبلغ التأمين. نذكر في هذا الإطار أن الزوجة التي أمنت على حياة زوجها ضد خطر ما، تستطيع الحصول على مبلغ التأمين عند تحقق الخطر حتى ولو كان بينهما طلاق.

٣.١.٣ - مبدأ السبب القريب proximate cause

أو السبب المباشر أو السبب الفعال أو السبب الأصلي لحدوث الخسارة . إذ كما نعلم أن الخسارة عادة ما تنجم عن تسلسل حوادث معينة ومنتالية، إلا أن تلك الحوادث بدأت بحادث ما، كان قد سبب ما تلاه من حوادث .

هذا الحادث هو السبب القريب ، المباشر، الفعال ، وبالتالي وبناء على ذلك ، وفقاً لهذا المبدأ ، يلتزم المؤمن بدفع مبلغ التعويض أو مبلغ التأمين للمؤمن له إذا كان الخطر المؤمن (الوارد في الوثيقة) يشمل الحادث الذي اعتبر السبب القريب والمباشر لوقوع الخسارة .

في هذا الإطار نميز الحالات التالية :

١- الخطر المؤمن منه هو السبب القريب والوحيد لوقوع

الخسارة : في هذه الحالة يلتزم المؤمن بدفع التعويض للمؤمن له ، حيث ليس هناك أي صعوبة أو مشكلة في إثبات حق المؤمن له في الحصول على التعويض .

• نذكر على سبيل المثال ، نشوب النار في مطبخ أحد المطاعم المؤمن عليها من خطر الحريق وذلك أثناء عملية طهي الطعام وأدى إلى خسارة عمّت المطعم كاملاً.

٢-الخطر المؤمن منه مرافقاً لأخطار أخرى غير مؤمن منها
:أي مرافقاً لأخطار مستثناة من التغطية التأمينية. في هذه الحالة إذا أمكن فصل الخسائر الناتجة عن كل خطر على حدى ، فإن المؤمن يلتزم بدفع التعويضات عن الخسارة الناجمة عن الخطر المؤمن منه فقط، وإلا يجب توزيع الخسائر على تلك الأخطار بشكل منطقي ودفع ما يتعلق بالخطر المؤمن منه فقط .

- كأن نكون أمام مستودع عدد وأجهزة كهربائية مؤمن عليه ضد خطر السرقة ، تعرض لعملية سرقة من قبل لصوص وبعدها قاموا بإضرار النار في المستودع .

- في هذه الحالة ، خطر الحريق غير مشمول في وثيقة التأمين وبالتالي تنحصر مسؤولية المؤمن في دفع التعويضات بحدود الخسائر التي تعادل ما تم نهبه من قبل اللصوص .

٣-الخطر المؤمن منه هو أول حادث في سلسلة من الحوادث التالية له المستثناة من التغطية والتي انتهت بوقوع الخسارة : وفقاً لهذه الحالة ، يستحق المؤمن له الحصول على التعويض . أما إذا كان هناك حادث واحد سابق لذلك الخطر ومستثنى من التغطية ، فلا يحق للمؤمن له المطالبة بالتعويض .

• نذكر مثلاً ، الواقعة التاريخية الشهيرة عندما قامت إحدى شركات تصنيع التلفزيون Sharp باليابان بالتأمين على جميع مصانعها ضد خطر الحريق ما عدا خطر حريق الحرب وأثناء إحدى المعارك الجوية بين الصين والإتحاد السوفييتي قامت إحدى الطائرات السوفييتية بالخطأ بضرب الميناء الجوي الياباني مما أدى إلى اشتعال النار في ناقلات نفط وبضائع يابانية ، هبت عواصف قوية على الحدود نقلت اللهب من الميناء البحري إلى عدة مصانع ومباني بالمناطق الحدودية لليابان من ضمنها أحد مصانع Sharp.

- طالبت شركة Sharp بالتعويض من شركة التأمين وكان الرد ومن ثم الحكم عن طريق القضاء بعدم التزام المؤمن بدفع التعويض كون السبب القريب لهذه الخسارة هو خطر الحرب المستثنى من وثيقة التغطية التأمينية .
- هنا ، لو كان خطر حريق الحرب (وهو أول حادث) غير مستثنى لوجب على المؤمن دفع التعويض . وهذا يتوافق أيضاً مع وجود وثيقة تأمين ضد جميع أخطار الحريق.